

لا يستلزم تحققة الواقعة وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على
ثبوت المعنى وانتفاؤه والا فلا يخفى ان مدلول قولنا زيد قائم ^{موقوف}
ان القيام ثابت لزيد وعدم ثبوت له احتمال عقلي لا مدلول وفهم
للفظ فليتهم وليسى الاول بالحكم الذي يقصد بالخبر افادته
فائدة الخبر والثاني ان يكون الخبر عالما به لانه لا يلزم فائدة الخبر
لانه كلما افاد الحكم افادته علم به وليس كلما افادته علم بالحكم افاد
نفس الحكم لجزء ان يكون معلوما قبل الاخبار كما في قولنا من حفظ
النوربة قد حفظت التوريم وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء
على انه من شأنه ان يقصد بطريق ويستفاد منه والمراد بكونه عالما
بالحكم حصول صورة في ذهنه وههنا الجان شريفه سمينا به في الشرح
وقد ينزل الخطاب العالم بهما اي بقائده الخبر ولا يلزم منها من الظاهر
فيلقى اليه الخبر وان كان عالما بالقائدين لعدم حرجه على حجب العلم
فان من لا يخبر على مقتضى علم هو والمجاهل سواء كما نقول للعالم
التارك الصلوة الصلوة واجبة وتنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل
به لاعتبارات خطابية كثيرة في الكلام ومنه قولهم ^{لقد علموا}

في

لمن اشتراه مالم في الاخرة من خلاف ولينس ما شروبه انفسهم
لو كانوا يعلمون بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كثير منه
قولهم وما رويت اذ رويت فيبقي اي اذا كان قصد الخبر تجسس
افادة الخطاب فيبقي ان يقتصر من التركيز على قدر الحاجة ^{للمعنى} حد راعى
فان كان الخطاب جال الكهن من الحكم والتردد فيه اي لا يكون عالما
بوقوع النسبة اولا ووقوعها ولا مترددا في ان النسبة هل هي واقعة
ام لا وبهذا تبين فساد ما قيل ان النوع الحكم يستلزم الخطيئة التردد
فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق ان الحكم والتردد فيه متناقضان
لنغنى عن اللفظ المبني للفعول عن موكيدات الحكم لتمكن الحكم في الدهم حيث
وجده خاليا وان كان الخطاب مترددا فيه اي في الحكم طالبا لم بان
في ذهنه طرفا الحكم ويعتبر في ان الحكم بينهما وقوع النسبة اولا
وقوعها حسن تقوية اي تقوية الحكم بمؤكد لينزل ذلك للمؤكد ترده
ويمكن الحكم لكن المذكور في دلائل الاعمان انه انما يحسن التاكيد
اذا كان الخطاب ظن في خلاصه كذا فان كان الخطاب معتبرا بالحكم
وجبي نوكره اي نوكره للحكم محسب انما لا يتكلم انا لانه لا قال